الصحفي سمير السعد (العراق)

زواج القاصرات بين الأعراف والتقاليد والشرع والقانون (نموذج العراق)

انتشار ظاهرة زواج القاصرات اصبح من الظواهر المقيتة والظالمة بحق الكثير من الإناث دون سن البلوغ .. ليس في المجتمع العراقي فحسب بل في العديد من المجتمعات والبلدان العربية وخاصة الإسلامية منها .. وهذه الظاهرة لها العديد من المسببات منها:

- التقاليد القبلية والعشائرية في المجتمعات المنغلقة اجتماعيا خاصة ..
- الظروف الاقتصادية القاهرة لبعض العوائل التي لديها الكثير من الفتيات ..
- الظروف السياسية والحروب التي تعيشها بعض البلدان ..

الا أن النتيجة السلبية لهذه الظاهرة .. هي واحدة .. وهي الإعتداء القهري على حقوق القاصرات من إمتهان كرامتهن وحقوقهن الحياتية والإنسانية ..

في هذا المقال نسلط الضوء على هذه الظاهرة المرعبة التي توسعت دائرة انتشارها، مما ينذر بما لا يحمد عقباه. وستتوسع معالجتنا لتطال إجازة الشرع لتزويج القاصرات دون سن البلوغ– تعامل القانون مع هذه الظاهرة ._ السعي للحد من انتشار هذه الظاهرة و المطالبة بسن قوانين لضبطها عرض بعض الاقوال لفاعلين في هذا المجال...

1- تعريف القاصرة:

أ– التعريف اللغوي: القاصرة هي الفتاة التي لم تبلغ سن الرشد (معجم المعاني الجامع).

ب– التعريف الاصطلاحي: زواج القاصرات... زواج الأطفال... الزواج المبكر... مسميات عديدة لجريمة في حق الفتيات قبل بلوغهن السن الانساني والقانوني للزواج، و هي ظاهرة اجتماعية في منتهى الخطورة تنتشر في أكثر الدول وخاصة

الدول العربية و الاسلامية منها، مع اختلاف في نسب الانتشار والشيوع، وتخلف آثاراً سلبية، اجتماعية واقتصادية وانسانية... تنعكس على الاسرة باعتبار أن الفتاة الصغيرة تكون غير مهيأة من الناحية النفسية و الثقافية والعقلية والجسدية لتتحمل مسؤولية بيت وزوج وتربية أطفال

2- زواج القاصرات قانونياً

يقول المحامي محمد إبراهيم موسى : إن هذه الظاهرة قد بلغت وللأسف الشديد حدوداً مخيفة ومرعبة، حيث تشير أرقام دائرة الإحصاء المركزي الى أن فتاةً واحدة تتزوج قبل أن تبلغ الخامسة عشرة من كل عشر زيجات، إذ بلغت النسبة المئوية التي سجلتها هذه الدائرة 7,4 %في المناطق الحضرية، بينما بلغت في المناطق الريفية6,8 % .. ونسبة زواج القاصرات فوق سن الـ15سنة هي 27,5% في المناطق الريفية و 28 % في المناطق الحضرية وهذه الارقام مخيفة ومرعبة حقاً..

وأضاف المحامي ابراهيم : هناك دولاً عربية تسمح قوانينها بتزويج القاصرات دون سن الـ18 .. فمثلا في البحرين السن القانوني للزواج هو 15 سنة للاناث و18 سنة للذكور .. و في لبنان السن القانوني لزواج الفتاة هو 17 عاماً .. و18 للذكور .. اما في العراق فسمح القانون بتزويج الفتاة بعمر 15 سنة بشرط موافقة والديها .. وكذلك في قطر سمح قانونهم بزواج الفتاة بعمر 16 سنة، اما في السعودية فلم يحدد قانونها عمراً محدداً لزواج القاصر ويفتي بعض العلماء فيها بإمكانية تزويج طفلة في عامها العاشر .. وهذه الاحصائيات مؤلمة ومخيفة .. القانون العراقي لم نجد فيه ما يحد من هذه الظاهرة السلبية .. وللأسف أغلب هذه الزيجات تتم خارج المحاكم الرسمية.(سمير حسن علوان: * زواج القاصرات بين الأعراف والتقاليد والشرع والقانون26/12/ 2021)

3- رأي الدين من هذه الظاهرة

قبل الخوض في آراء رجال الدين حول هذه الظاهرة و التطرق إلى تفاصيلها، ننوه إلى رأي المرجع الشيعى الأعلى في العراق سماحة السيد علي السيستاني رداً على سؤال يخص هذه

الظاهرة .. حيث قال : " إن هذه الممارسات مدانة ومستنكرة بكل تأكيد فهي أفعال تمتهن كرامة المرأة وانسانيتها، وأن الدين الإسلامي الحنيف، ولاسيما مذهب أهل البيت عليهم السلام، يعتني بقيم العفاف والمحافظة على كرامة كل من الرجل والمرأة على حد سواء .. يهتم بصيانة الأسرة والمحافظة عليها كنواة أساسية لسلامة المجتمع .. ومن هنا يجب على السلطات المعنية إتخاذ الإجراءات القانونية الرادعة لهذه التصرفات المشينة أينما كانت .. ولكن الملاحظ وللأسف .. ان ضعف هيبة القانون في البلد فسح المجال أمام البعض للقيام بالعديد من الممارسات غير المشروعة .. حتى بلغت بإنشاء بيوت للدعارة والترويج لها..

كما نوه سماحته الى أن ولي امر الفتاة ليس له الحق بتزويجها إلا وفقاً لمصلحتها ولا مصلحة لها غالباً في الزواج الا بعد بلوغها النضج الجسدي والإستعداد النفسي لذلك .. كما لا مصلحة لها في الزواج خلافاً للقانون"..

وفيما يتعلق بمساهمة بعض رجال الدين في مثل هكذا زواج قال السيستاني : "وهذا مدان أيضا وعلى السلطات المعنية ضرورة ملاحقة هؤلاء ممن يظهرون في زي رجال الدين ويمارسون هذه الأفعال ويروجون لها، لما ينتج عنها من تبعات بالغة السوء على المجتمع و موقع الدين في نفوس الناس"...

وعن اهم المحاذير من الجانب الديني لهذه الظاهرة يقول الشيخ علاء ابراهيم :

"يجب أن نفهم النصوص الدينية وتطبيقاتها، يجب أن نفهم أن الشريعة لم تحدد السن القانوني لإبرام عقد النكاح .. فهو سن مطلق (للعقد فقط) ولكن الشرط الأساسي للتمتع يجب أن يكون حين البلوغ الكامل، الذي لا يؤدي إلى انعكاسات سلبية من الناحية النفسية والصحية و حتى الاجتماعية .. فمثلاً حينما تسألني هل أؤمن بهكذا عقد شرعاً فأجيبك بنعم .. ولكن لو سألتني سؤالاً آخر .. هل تزوجني ابنتك القاصر فحتما سأجيبك بالرفض .. اذاً من الضروري توفر الجانب الانساني والنفسي، وأن لا يولّد هكذا زواج ضرراً للقاصرين اناثاً وذكوراً .. نعم لان الذكر القاصر سيتأثر كذلك سلباً بهكذا زواج"...

4- رأي علم النفس في زواج القاصر

تقول الدكتورة حياة عز الدين : أنا ضد هذه الظاهرة المدمرة للفتاة القاصر، لأنها تسبب لها انعكاسات نفسية سلبية لا تعد ولا تحصى، لذلك يجب أن نفرق بين ظهور علامات الأنوثة، عن علامات البلوغ. فقد نجد فتاة ظهرت عليها التغيرات العمرية كالصوت الأنثوي الناعم، وبروز الصدر، و نظارة الوجه كفتاة مكتملة الأنوثة.. لكنها لم تصل لمرحلة البلوغ. ونحن كإختصاصيين نفسانيين نرفض زواج القاصرات لهذه الأسباب وغيرها... واطالب بسن قوانين تجرّم هكذا زواج..

5- زواج القاصرات والأعراف الاجتماعية

يقول الحاج منسي راضي الجبوري : الدنيا تغيرت، قديما كان الزواج ينحصر داخل العائلات فقط .. بنت العم لإبن العم .. ولا يهم العمر يمكن أن تتزوج الفتاة وهي لم يتجاوز عمرها 12 عاماً .. وكانت الامور طبيعية جداً لأسباب عديدة اهمها:

– أن البنت تكون تحت رعاية والدة زوجها، وعمها، وتعامل كإبنتهم، والظروف الاجتماعية والعملية تلهي البنت عن كل الامور التي يمكن أن تؤثر عليها نفسياً .. لكن اليوم تغيرت الحياة والأمور المدنية وغيرت الكثير من المفاهيم والعادات والتقاليد...

وختاماً إن هذه الظاهرة المؤلمة والظالمة يجب أن تجد لها قوانين رادعة تجرّم كل من يساهم بها وتشدّد العقوبات الصارمة للحد منها وإنهائها نهائيا...